S

الأمم المتحدة

مجلس الأمن

Distr.
GENERAL
S/23920
15 May 1992
ARABIC
ORIGINAL:ENGLISH

مذكرة شفوية مؤرخة ١٢ أيار/مايو ١٩٩٢ موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للنمسا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة للنمسا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى الأمين العام وتتشرف بإحالة التقرير التالي عملا بالفقرة ٨ من قرار مجلس الأمن ٧٤٨ (١٩٩٢) :

تنفذ النمسا تنفيذا كاملا الحظر الجوي المفروض على الجماهيرية العربية الليبية المنصوص عليه في الفقرة ٤ من القرار ٧٤٨ (١٩٩٢) . وسوف يصدر قريبا الوزير الاتحادي للشؤون الاقتصادية في النمسا ، بموجب قانون التجارة الخارجية لعام ١٩٨٤ ، مرسوما يخضع المعاملات القانونية أو الأنشطة المحظورة بموجب الفقرة ٤ من القرار لشرط الحصول على إذن مسبق من الوزارة الاتحادية المذكورة . ومن المفهوم أنه لن يتم منح أي إذن في هذا الصدد . ولا يتوافر في النمسا أية خدمات هندسية أو خدمات صيانة للطائرات الليبية أو لعناصرها كما لن يتم التصديق على صلاحية الطائرات الليبية في النمسا . وفيما يتعلق بالحظر الخاص بعقود التأمين ، يجري إعداد تشريعات محددة سوف تحال إلى البرلمان النمساوي .

وتنفيذا للفقرة ٥ من القرار ، أصدرت الحكومة الاتحادية للنمسا في ٥ أيار/مايو ١٩٩٢ وبموجب القانون الاتحادي لعام ١٩٧٧ مرسوما ينظم تصدير واستيراد وعبور الأسلحة والمعدات العسكرية . وينص المرسوم على فرض حظر شامل على أية عمليات تصدير للأسلحة والمعدات العسكرية فضلا عن الأسلحة والذخائر المدنية إلى ليبيا . ويخضع أي انتهاك لأحكام هذا المرسوم لجزاءات جنائية محددة .

والمعاملات القانونية أو الأنشطة المتصلة بتصدير الأسلحة والذخائر والمتفجرات إلى الجماهيرية العربية الليبية مشمولة أيضا بالكامل بالمرسوم الصادر في ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٩٢ عن الوزير الاتحادي للشؤون الاقتصادية في النمسا بموجب قانون التجارة الخارجية لعام ١٩٨٤ . وهذا المرسوم يخضع جميع المعاملات القانونية أو الأنشطة لشرط الحصول على إذن مسبق من الوزارة الاتحادية المذكورة . ومن المفهوم أيضا أنه لن يتم منح أي إذن في هذا الصدد .

وقد طلبت النمسا من ليبيا وفقا للفقرة ٦ من القرار ، وبعد التشاور مع مكتب الأمم المتحدة في فيينا والوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، خفض عدد موظفيها الدبلوماسيين في فيينا . واستجابة لهذا الطلب ، أبلغ المكتب الشعبي الليبي في فيينا السلطات النمساوية بأنه قد تم استدعاء دبلوماسيين ليبيين . وتعمل سلطات الشرطة النمساوية على تنفيذ التدابير الأمنية المتوخاة في الفقرة ٦ ، والتي تشمل تدابير ملائمة تتعلق بحركة الدبلوماسيين الليبيين المعتمدين في فيينا . وقد علقت الوزارة الاتحادية للاقتصاد العام والنقل العام النشاط التجاري لمكتب الخطوط الجوية العربية الليبية في فيينا .

ويتضح مما سبق أن النمسا تنفذ تنفيذا كاملا التدابير الالزمية التي اتخذها مجلس الأمن في القرار ٧٤٨ (١٩٩٢) .